مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام ٢٠١٠

5 May 2010
Original: Arabic

نيويورك، ٣-٢٨ أيار/مايو ٢٠١٠

ورقة عمل مقدمة من العراق

المادة الثانية من معاهدة عدم الانتشار

منع الانتشار النووي

مقدمة

تقدم حكومة العراق هذه الورقة في وقت ينشغل فيه مجلس الأمن بمراجعة القيود المفروضة على العراق في مجال نزع السلاح، والتي ترتبت عليه بموجب قرارات مجلس الأمن ذات العلاقة، وفي مقدمتها القراران ٦٨٧ و ٧٠٧ لعام ١٩٩١. إن الورقة تهدف إلى بيان موقف العراق من معاهدة عدم الانتشار قدر تعلق الأمر بمنع الانتشار. وإن حكومة العراق إذ تعمل على توزيع هذه الورقة كوثيقة رسمية من وثائق مؤتمر مراجعة عدم الانتشار لعام ٢٠١٠، فهي تسعى إلى توثيق موقفها رسميا، ولكي تعزز بذلك جهودها من أجل رفع القيود المفروضة عليها، ولكي تساهم أيضا في الجهد الدولي من أجل إنجاح هذا المؤتمر في الخروج بتوصيات من شأنها أن تؤدي إلى تقدم في التنفيذ الفعّال والشامل لمعاهدة عدم الانتشار.

- إن حكومة جمهورية العراق وانطلاقا من إيمانها بأهمية السلم والأمن الدوليين، فإنها تكافح من أجل إنشاء عالم خال من الأسلحة النووية، وتؤيد جميع الجهود التي تبذل في هذا المجال، وترى في المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ مرحلة مهمة على طريق منع الانتشار النووي على الصعيد الدولي. وهي تدرك أيضا بأن البيئة الدولية لا تتحمل عبء فشل المؤتمر الاستعراضي لعام ٢٠١٠ كما حصل عام ٢٠٠٥، وإن مؤتمر المراجعة لعام ٢٠١٠ سيكون خيارا بين انهيار نظام عدم الانتشار، أو اغتنام الفرص التي يتيحها المؤتمر لتحقيق الاستقرار العالمي. ولا ينبغي أن يكون المؤتمر مجرد

130510 130510 10-34999 (A)

الرجاء إعادة الاستعمال

اجتماع آخر للنظر في أوجه النجاح والفشل في المعاهدة، بل ينبغي أن نحقق تقدما ملموسا في مجال عدم الانتشار من خلال اتخاذ الخطوات العملية لمواجهة التحديات والتوقعات والإخفاقات التي ظهرت جرّاء عدم الالتزام الكامل بأحكام المعاهدة.

- تؤكد حكومة العراق على أهمية تنفيذ مقررات مؤتمر المراجعة لعام ١٩٩٥ التي اعتمدت مقابل التمديد اللانهائي للمعاهدة والخطوات العملية الثلاث عشرة التي تبناها مؤتمر ٢٠٠٠ باعتبارها خطة عمل لتعزيز مصداقية المعاهدة وعملية المراجعة ذاتها.

- كما ترحب حكومة العراق بالمبادرات الدولية في مجال نزع السلاح ومنع الانتشار ومنها قمة مجلس الأمن التي عقدت في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩. كما ترحب بنتائج المفاوضات التي تمت بين الولايات المتحدة والاتحاد الروسي وما تمخض عنها من اتفاقية ستارت الجديدة التي وقعت في ٨ نيسان/أبريل ٢٠١٠.

- إن حكومة العراق تؤمن إيمانا مطلقا بأن علينا جميعا تقع مسؤولية احترام وتنفيذ معاهدات واتفاقيات نزع السلاح وعدم الانتشار. وإن حكومة العراق فضلا عن التزامها بتلك المعاهدات والاتفاقيات، فإنها أيضا تحترم الترتيبات الدولية ذات الصلة بنزع السلاح والسيطرة على التسلح ومنع الانتشار. وفي هذا السياق، نص الدستور العراقي في المادة (٩/هـ) على أن ''تحترم الحكومة العراقية، وتنفذ، التزامات العراق الدولية الخاصة بمنع انتشار وتطوير وإنتاج واستخدام الأسلحة النووية والكيمياوية والبيولوجية، وبمنع ما يتصل بتطويرها وتصنيعها وإنتاجها واستخدامها من معدات ومواد وتكنولوجيا وأنظمة للإيصال''.

- انضم العراق إلى معاهدة منع الانتشار عام ١٩٦٩ ووقع على البروتوكول الإضافي النموذجي لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. ووافق عليه مجلس الوزراء وهو الآن معروض على مجلس النواب العراقي للتصديق عليه. علما أن العراق قد أعلن للوكالة رسميا بأنه يطبق البروتوكول طوعيا ابتداء من ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٠ استنادا إلى المادة (١٧) من البروتوكول. كما صدق العراق على اتفاقية حظر الأسلحة الكيمياوية في شباط/فبراير ٢٠٠٩. ووقع العراق على اتفاقية الحظر الشامل للتجارب النووية في ١٩ آب/أغسطس ٢٠٠٨. وكان العراق قد انضم إلى معاهدة حظر واستحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة البيولوجية والسمية وتدميرها عام ١٩٩١.

- لقد شكلت حكومة العراق هيئة الرقابة الوطنية التي أعدت قانونا خاصا يهدف إلى إنشاء وإدامة نظام وطني موحد يمكن العراق من الإيفاء بالتزاماته الخاصة بمعاهدات واتفاقيات منع انتشار الأسلحة الكيمياوية والبيولوجية ووسائل إيصالها وتطبيقه على جميع الأنشطة السلمية بما في ذلك المواد والمعدات والتقنيات وما يتعلق بها من إنتاج وامتلاك واستخدام وخزن واستيراد وتصدير وشحن وتصريف وإدارية أنشطة أخرى، وبما يضمن عدم تحويلها إلى أنشطة محظورة وتحديد العقوبات ووضع الآليات الخاصة بتقديم الإعلانات وإصدار التراخيص ومتابعة حركة المواد مزدوجة الاستخدام وفقا لاتفاق الضمانات الخاصة بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ونظام التحقق في الأسلحة الكيمياوية واتفاقية الأسلحة البيولوجية.

- إن حكومة العراق تدعم نظام منع الانتشار وخاصة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ويؤمن بان السلاح النووي لا يمكن اعتباره أداة لتحقيق الأمن لأي طرف، لأن ذلك سوف يؤدي دون شك إلى سباق تسلح إقليمي. ويؤكد على أهمية اللجوء إلى الحوار الهادئ والدبلوماسية متعددة الأطراف لإنهاء حالات التوتر والنزاع في هذا المجال.

- تؤكد حكومة العراق على أن منع انتشار الأسلحة النووية لا يتحقق إلا من خلال انضمام جميع الدول إلى معاهدة عدم الانتشار ومعاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية وإخضاع جميع منشآتها وبرامجها لنظام الضمانات الشامل للوكالة الدولية للطاقة الذرية، بغية التأكد من الأغراض السلمية لتلك البرامج. كما أن قبول الدول بتطبيق البروتوكول الإضافي للوكالة الدولية للطاقة الذرية والتشجيع على الالتزام به عالميا يعزز دور الوكالة الدولية في مجال التحقق.

- إن حكومة العراق ترى على ضرورة التشاور بين الدول المتجاورة عند إنشاء المفاعلات النووية، والسعي إلى وضع ترتيبات فيما بينها، وبرعاية من الوكالة الدولية للطاقة الذرية والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بالبيئة، تضمن الحد من التأثيرات السلبية على البيئة في الإقليم، ووضع ضمانات بعدم تسرب أية إشعاعات خطيرة تؤذي الإنسان والبيئة، ووضع آليات تحمي بيئة دول الإقليم بسبب التأثر المناخي والديمغرافي. والأخذ بنظر الاعتبار التجمعات السكانية الحدودية ومجاري الأنهار الدولية والروافد المائية السطحية والجوفية عند طرح النفايات أو استخدام التقنيات القديمة المؤدية إلى التلوث والالتزام بشروط ومعايير السلامة النووية للتصاميم والبناء

وأمن المنشآت النووية إذ أن الإشعاع المؤذي المتسرب يتجاوز الحدود ويؤدي إلى تأثيرات كارثية على الإنسان والبيئة.

- تؤيد حكومة العراق ما جاء في قمة الخرطوم عام ٢٠٠٦ وقمة الدوحة لعام ٢٠٠٩ وقمة سرت لعام ٢٠١٠ التي أكدت مطالبة الدول العربية المنضمة جميعها إلى معاهدة منع الانتشار المجتمع الدولي بالعمل الفوري على إخلاء العالم من السلاح النووي، وتؤكد ضرورة ترجمة المبادرات الدولية التي تدعو إلى إخلاء العالم من الأسلحة النووية إلى وضع خطط عملية ذات برامج زمنية محددة وملزمة، وتؤكد على أن التقدم نحو تحقيق هذا الهدف يتطلب كخطوة أولى تحقيق عالمية معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية.

- إن إيجاد الحلول للنزاعات السياسية والنزاعات طويلة الأجل وإزالة الأسباب الرئيسية للصراع والإرهاب وخاصة في المناطق الأكثر توترا في العالم والتي تنتشر فيها الجماعات الإرهابية، وتحسين العلاقات السياسية بين الدول وبناء الثقة والتفاهم فيما بينها، تعد من السبل المؤدية إلى نبذ سياسة التسلح والحصول على الأسلحة النووية، الأمر الذي يقلل أو يحد من فرص وصول هذه الأسلحة إلى الإرهابيين.

- ضرورة تشديد الإجراءات الأمنية والعمل مع الوكالة الدولية للطاقة الذرية لمساعدة الدول التي ترغب في تطوير الاستخدامات السلمية للطاقة النووية بالطرق الآمنة التي تقلل من مخاطر انتشار الأسلحة النووية.

- ولغرض ضمان عدم تسرب المواد النووية إلى جهات غير حكومية ينبغي إيجاد سبل التخزين الآمن للمواد النووية والتخلص من النفايات النووية وضمان أمن المنشآت النووية، وتطوير تقنيات جديدة لمعالجة الوقود المستهلك.

- إن حكومة العراق تدعو إلى أهمية دعم الخطة الأمنية للوكالة الدولية للطاقة الذرية للفترة ٢٠١٠-٢٠١٣ المقدمة من المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية وإسهامها في الجهود العالمية الرامية إلى تحقيق أمن فعال عالمي للمواد النووية أو الإشعاعية المستخدمة أو المخزونة أو المنقولة والمنشآت الخاصة بها، وذلك عن طريق دعم الدول لتحقيق أمن نووي فعال والمحافظة عليه من خلال توفير الإمكانيات وتنمية الموارد البشرية. ودعوة جميع الدول للمحافظة والتأمين الفعال لكل ما في حوزتها من مواد نووية بما فيها المواد النووية التي تستخدم في الأسلحة النووية والمرافق النووية الواقعة تحت سيطرتها ومنع أي جهات غير حكومية من

حيازة المعلومات والتكنولوجيات المطلوبة لاستخدام مثل تلك المواد لأغراض إجرامية.

- تختلف منطقة الشرق الأوسط عن سائر مناطق العالم الأخرى فهي أكثر مناطق العالم حساسية وأهمية من الناحية الاستراتيجية، وفريدة من نوعها من الناحية الاقتصادية، لذا فإن أي تصعيد في نظم تسلح دول المنطقة ستكون له مضاعفات بعيدة الأثر على السلم والأمن الدوليين. من جانب آخر إن منطقة الشرق الأوسط كانت وما تزال ساحة لواحد من الصراعات الأطول في عالمنا المعاصر ألا وهو الصراع العربي – الإسرائيلي، فضلا عن الصراعات العسكرية والاضطرابات السياسية التي شهدتها المنطقة.

- إن أي مسعى لإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط لا بد أن يتم التمهيد له بخطوات أساسية منها شروع (إسرائيل) بنزع سلاحها النووي وانضمامها إلى معاهدة عدم الانتشار وإخضاع منشأتها النووية لنظام الضمانات الشاملة للوكالة الدولية للطاقة الذرية.

- إن عدم تنفيذ قرار الشرق الأوسط سوف يديم حالة اللاإستقرار والتوتر في المنطقة وسيضيف إلى الإشكاليات المرتبطة بتحقيق عالمية المعاهدة تعقيدات أخرى تعرض نظام عدم الانتشار إلى تحديات وأخطار تنعكس سلباً على مصداقية المعاهدة وتحقيق عالميتها.

- إن الأمن والاستقرار في منطقة الشرق الأوسط يتطلبان إزالة أسلحة التدمير الشامل كافة وفي مقدمتها الأسلحة النووية تطبيقا للهدف الذي نصت عليه الفقرة (١٤) من قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١) وقرارات الجمعية العامة ذات الصلة التي تعتمد سنويا بتوافق الآراء، بالإضافة إلى القرار المتعلق بالشرق الأوسط الذي اتخذه المؤتمر الاستعراضي الخامس للدول الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عام ١٩٩٥ وما أقره المؤتمر الاستعراضي السادس للمعاهدة عام ٢٠٠٠.